

د. ريكهوت حمه رشيد كريم

وه زيرى ته ندروستى

وه زاره تى كار و كاروبارى كوومه لايه تى

ژماره 1909 له 2015/4/28

به پيى نهو دهسه لاتهى كه پيمان دراوه له مادهى (يازده) له ياساى سندوقى پشتيوانى پرؤژه بچوكه كانى لاوان له ههرىم كوردستان - عيراق ژماره (2) سالى (2011)، نهو رينمايه مان دهركرد:

رينمايى ژماره (3) ي سالى 2015

تاييه ت به هه مواركردنى رينمايى ژماره (2) ي سالى 2011

ماددهى يه كه م :

هه مواركردنى خالى (2) له برگه ي يه كه م ماددهى پينجه مى رينمايى ژماره (2) ي سالى (2011) به م شيوه ي خواره وه :

يه كه م : له سهر قهرزوه رگر پشكه كانى له سهر يه تى له ماوه ي (30) رؤژ له به روارى ده ستپيكردى مافداريه كه (استحقاق) بگهرينيتته وه ، وه له كاتى دواكه وتنى له گهراندنه وه ي له مه وداكانى برياردراو ، پابه ند ده بيت به دانى پيئژاردنى دواكه وتن كه بره كه ي (3) سى هه زار دينار له جياتى ههر رؤژيكي دواكه وتن له (15) پازده رؤژه كانى يه كه م ، وه (5) پينج هه زار دينار له جياتى ههر رؤژيكي دواكه وتن له (15) رؤژه كانى دواتر ، وه له كاتى پابه ند نه بوون به دانى پشكه كانى ، پيويسته به يه ك جار بداته وه به بى هؤشدارى پيشوه خت و وه رگرتنه وه ي به پيى ياسا .

دووهم : نه نجومه ن بؤى هديه بريار بدات به ليئوردنى له پيئژاردنى هاتوو له برگه ي (يه كه م) ي نهو مادده يه ، هه مووى يان به شيكى ، نه گهر هؤيه كانى دواكه وتن قهرزوه رگر له دانى پشكه كانى مافدارى (المستحق) له مه وداكانى برياردراو لهو رينمايه ده گهرينيتته وه بؤ زروفى نه خوازيار كه نه توانريت پشكه كه بگهرينيتته وه له كاتى دياريكراودا ، به مه رجى بوونى نيته باشى .

ماددهى دووهم :

راستكردنه وه ي ناوه رؤكى بره كه ي (5) له ماددهى يه كه مى رينمايى ئاماژه پيكرಾಯى سهر وه به م شيوه ي خواره وه :

نه نجومه ن : نه نجومه نى به ريوه بردنى سندوقى پشتيوانى پرؤژه بچوكه كانى لاوان به پيى نه حكانى ماددهى (چوارهم) له ياساى سندوقى پيكه اتوو .

ماددهى سيبه م :

ئهم رينماييه له بهروارى بلاو كوردنه وهى له رۆژنامهى (وه قايعى كوردستان) جي به جي ده كريت.

محمد قادر محمد

وه زيرى كار و كاروبارى كومه لايه تى

اقليم كوردستان - العراق

المفوضية العليا المستقلة للانتخابات والاستفتاء

مجلس المفوضين

رقم : 22 في 2015/5/6

استناداً إلى الفقرة (أولاً) من المادة (16) من قانون المفوضية العليا المستقلة للانتخابات والاستفتاء رقم (4) لسنة 2014، قررنا إصدار النظام الآتي:

نظام رقم (1) لسنة 2015

النظام الداخلي لمجلس مفوضي المفوضية العليا المستقلة للانتخابات والاستفتاء

المادة الأولى:

يتألف مجلس المفوضين من (9) أعضاء يختارهم برلمان كوردستان بموجب قانون المفوضية العليا المستقلة للانتخابات والاستفتاء رقم (4) لسنة 2014. يتولى المجلس الإشراف والمراقبة والمتابعة على عمل الإدارة الانتخابية وتشكيل اللجان الدائمة والمؤقتة ، ويمارس مهامه واختصاصاته وفقاً للقانون، وللمجلس تفويض جزء من اختصاصاته إلى الإدارة الانتخابية عند الاقتضاء.

المادة الثانية:

أولاً: يعد مجلس المفوضين أعلى سلطة في المفوضية العليا المستقلة للانتخابات والاستفتاء.

ثانياً: تكون مسؤولية الرئيس ونائبه وأعضاء المجلس أمام البرلمان تضامنية وشخصية.

ثالثاً: يعقد أعضاء المجلس اجتماعهم الأول خلال مدة لا تزيد على (15) يوماً من تأريخ أداء اليمين القانوني ، ويترأس الاجتماع أكبر الأعضاء سناً ويتم فيه انتخاب رئيس المجلس ، ونائب رئيس المجلس، ومقرر المجلس ، ورئيس الإدارة الانتخابية بأغلبية أصوات ثلثي أعضائه.

رابعاً: في حالة استقالة أي من (رئيس المجلس ونائب رئيس المجلس ومقرر المجلس ورئيس الإدارة الانتخابية) من منصبه، يجب عليه توجيه كتاب رسمي باستقالته من منصبه عن طريق رئيس المجلس إلى مجلس المفوضين ، بشرط أن لا يكون خلال مدة (90) يوماً قبل يوم الاقتراع و (60)